



تعليمات تنفيذية للفحص رقم (٥٢) بند ١٨٤ لسنة ٢٠٠٥

بشأن

المتوسط الشهري للأسعار المحاية لمعدن الذهب وعياراته القانونية

خلال الفترة (يناير / يونيو) لسنة ٢٠٠٥

دعما لروح الثقة والتعاون بين المصلحة وكافة أبنائنا مموليها وتنفيذاً لتأشير السيد

الأنساز / وكيل أول الوزارة رئيس مصلحة الضرائب بتاريخ ١٩٩٩/٣/٦ بالموافقة على

إصدار تعليمات تنفيذية للفحص بالمتوسط الشهري للأسعار معدن الذهب وعياراته

القانونية . وحيث أصدرت المصلحة تعليماتها التنفيذية في هذا الشأن وكان آخرها برقم ٦

لسنة ٢٠٠٥ عن الفترة (يوليو / ديسمبر) لسنة ٢٠٠٤ .

وبناء على ما تم الاتفاق عليه بالاحتكام إلى مصلحة دمج المصنوعات والموازن

بموافقة بالمتوسط الشهري لأسعار بيع الذهب الخام دون الإضافات الأخرى (نمطه -

ضريبة تببيعات - مصنعيه) في السوق المحلي .

وظبدا لما ورد منها فإن المتوسط الشهري للأسعار المحلية لمعدن الذهب وعياراته

القانونية عن ستة أشهر الأولى من عام ٢٠٠٥ كما يلي :

شهر	معدن الذهب					
	ذهب نقي قرش جنية	قرش جنية	قرش جنية	قرش جنية	قرش جنية	قرش جنية
يناير	٨٢,٦٣	٨٠,٩١	٧٢,٣٠	٦١,٩٧	٤٨,٢٠	٣١,٠٠
فبراير	٨٠,٩٠	٧٩,٢١	٧٠,٧٩	٦٠,٦٧	٤٧,١٩	٣٠,٣٤
مارس	٨٠,٧٣	٧٩,٠٥	٧٠,٦٤	٦٠,٢٥	٤٧,٠٩	٣٠,٢٧
أبريل	٧٩,٨٣	٧٨,١٧	٦٩,٨٥	٥٩,٨٧	٤٦,٥٧	٢٩,٩٤
مايو	٧٨,٦٣	٧٧,٠٠	٦٨,٨٠	٥٨,٩٧	٤٥,٨٧	٢٩,٤٩
يونيه	٧٩,٩٤	٧٨,٢٧	٦٩,٩٥	٥٩,٩٥	٤٦,٦٣	٢٩,٩٨

وتوجه المصلحة نظر المأموريات إلى ضرورة مراعاة الأسعار الواردة في هذه التعليمات عند محاسبة ممولى هذا النشاط وذلك حسما للخلافات بين الممولين والمأموريات وعلى كافة المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة .

صدرت فى ٢٠١٥/٨/٦

عن الإدارة المركزية لتخطيط ومكافحة
الفحص الضريبي والتحميل
الإدارة العامة للفحص الضريبي

رئيس
مصلحة الضرائب

(حسنى إبراهيم جساد)

تمت الطباعة بالإدارة المركزية للحاسب الألى
www.insouciat.gov.eg